رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الدروس - صلاة التطوع - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]491[حكم صلاة أربع ركعات بسلام واحد في نافلة النهار - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

نعم احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل رجل صلى النافلة التي بعد الظهر وهو يريد ان يصلي اربع ركعات ركعتين ركعتين ولكنه قام بعد التشهد في الركعتين الاوليين. والسؤال هل يرجع ويسلم؟ ام انه يتم اربعا ويسلم بتسليم - 00:00:00

الواحد يخير اذا قام الى ثالثة في النهار اذا قام الى ثالثة في النافلة في النهار فهو يخير ان شاء رجع وتشهد وسلم وسجد للسهو وان شاء استمر صلى اربعا - 00:00:18

وليس عليه سجود سهو لانه يجوز في النهار تطوع باربع بسلام واحد نعم - 00:00:36